

وسائل الشيعة

- [204] (13223) 6 - الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) قال: روى العياشي مرفوعا إلى محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصوم في السفر تطوعا ولا فريضة. أقول: هذا لا يدل على التحريم بوجه لانه كان يترك المحرمات والمكروهات وكثيرا من المندوبات والمباحات. (13224) 7 - محمد بن محمد المفيد في (المقنعة) قال: قد روى حديث في جواز التطوع في السفر بالصيام، وجاءت أخبار بکراهة ذلك، وأنه ليس من البر الصوم في السفر وهي أكثر وعليها العمل (1)، فمن أخذ بالحديث لم يَأْثَم إذا كان أخذه من جهة الاتباع، انتهى. (13225) 8 - محمد بن علي بن الحسين في (المقنعة) قال: قال أبو الحسن عليه السلام: ليس من البر الصوم في السفر. (13226) 9 - وقد تقدم في حديث عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام في النذر قال: لانه لا يحل له الصوم في السفر فريضة كان أو غيره، والصوم في السفر معصية. أقول: هذا يحتمل الحمل على الكراهة في النذر، وعلى غير الفريضة من الواجبات بالسنة، وعلى التطوع المنذور بقرينة أوله، ويأتي ما يدل على المقصود عموما في الصوم المندوب (1) وخصوصا في الزيارات، إن شاء الله (2). _____ 6 - مجمع البيان
- 1: 274. 7 - المقنعة: 55. (1) في المصدر زيادة: عند فقهاء العصاة. 8 - المقنعة: 62. 9 - تقدم في الحديث 8 من الباب 10 من هذه الأبواب. (1) يأتي في أبواب الصوم المندوب. (2) يأتي في الباب 11 من أبواب المزار، وفي الحديثين 2، 5 من الباب 21 من هذه الأبواب. (*)
-